بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٦
في شأن تنظيم الهيئات والمؤسسات العامة والادارات المستقلة

بعد الاطلاع على الامر الاميرى الصادر بتاريخ ٢٧ شوال سنة ١٤٠٦ هـ ، الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٨٦ م ،

وعلى المادة ٧٣ من الدستور ،

وعلى المرسوم بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨١ بشأن تنظيم الهيئات والمؤسسات العامة والادارات المستقلة ،

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن تنظيم الهيئات والمؤسسات العامه والادارات المستقلة ،

وبناء على عرض وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء

اصدرنا القانون الاتى نصه :

مادة أولى

يجوز بمرسوم نقل التبعية او الاشراف او الالحاق المنصوص عليه في قانون انشاء اى هيئة أو مؤسسة عامة او ادارة مستقلة من مجلس الوزراء أو أى وزارة أو وزير الى مجلس الوزراء أو وزارة أخرى أو وزير آخر .

مادة ثانية

يلغى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٦ المشار اليه .

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

امير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبدالله السالم الصباح

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء
راشد عبدالعزيز الراشد

صدر بقصر السيف فى : ١٥ ذو القعدة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٢١ يوليو ١٩٨٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم
بتعيين نائب عام

بعد الاطلاع على المادة ٧٤ من الدستور ،

وعلى المرسوم الأميري رقم ١٩ لسنة ١٩٥٩ بقانون تنظيم القضاء والقوانين المعدلة لـه ،

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٧ فى شأن درجات ومرتبات القضاة وأعضاء النيابة العامة وادارة الفتوى والتشريع ،

وعلى المرسوم الصادر فى ١٢ من شعبان سنة ١٤٠١ هـ الموافق ١٤ من يونيو سنة ١٩٨١م بشأن مرتبات وبدلات أعضاء السلطة القضائية والمراسيم المعدلة له ،

وبناء على عرض وزير العدل والشئون القانونية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء .

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يعين غازي عبيد السمار نائبا عاما .

مادة ثانية

على وزير العدل والشئون القانونية تنفيذ هذا المرسوم وينشر فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله السالم الصباح

وزير العدل والشئون القانونية
ضاري عبد الله العثمان

صدر بقصر السيف في : ١٦ ذو القعدة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٢٢ يوليو ١٩٨٦ م